الضمن اخبارنا هذا شهادة وهو كذب قطعا ودون قولهم تسميه
شهادة او هو مسمى بالشهادة فانه صادق بلا مرية قال ولو
سلم فاشتراط الموطاة فى مطلق الشهادة ممنوع اقول بدل
على اشتراطها قول اهل التفسير الشهادة اخبار عن علم المشهود
وهو الحضور والاطلاع ولذا قال الامام البيضاوى
ولذلك صدق المشهود به وكذبهم فى الشهادة قال فظهر مما
ذكرنا اقول اى ظهر بجعل حاصل الجواب منع كون التكذيب
راجعا الى قولهم انك لرسول الله وجعل الوجهين الاولين
سندين للمنع وجعل قوله او المشهود به جوابا تسليميا فساد
جعل قوله او المشهود به سندا ايضا لذلك المنع اذ لا وجه
لان يقال لانهم ان التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله
لم لا يجوز ان يرجع اليه بالنظر الى زعمهم الفاسد ولقائل ان
يقول اذا قيد المنع بالنظر الى الحقيقة لكان لجعله سندا وجه
كان يقال لانهم ان التكذيب راجع الى المشهود به حقيقة لم لا يجوز
ان يرجع الى الخبر الضمنى او التسمية او المشهود به لكن لا حقيقة
بل فى زعمهم فانه ليس بتكذيب حقيقة بل حكاية لتكذيبهم انفسهم
قال عبد الله بن ابى سلول اقول ذكر فى شرح البخارى ان
الابن الثانى ايضا صفة لعبد الله فهو بالنصب وسلول غير
منصرف لانه اسم ام عبد الله فهو منسوب الى الابوين فليحفظ
هذا فان اكثر الناس بل كلهم غافلون عنه قال ما اردت بقولى
ان كذلك رسول الله اقول اى اى شئ اردت بتنهيا الى
كذبك وفيه مبالغة حيث جعله نهاية ارادته قال وتحقيق
الكلام ان الخبر اما طابق الواقع الخ اقول هذا هو الموافق
لكلام المحققين من شرح المفتاح وغيره وان كان مذهب
الجاحظ غير مذكور فى المفتاح فانهم صرحوا بان الاقسام على

مذهب

على ان الوصف المذكور فى المتن المذكور فى المتن كما
اعترف به نفسه ايضا بل فيما رجع اليه ضمير الكونه
وهو النعت لانه المبين الكاشف لا ذكره كما اعترف به
ايضا وظاهر ان النعت النحوى فى مثل ما ذكره هو الواحد
لا المتعدد الا بالتاويل المذكور فتدبر قال اودى فلا
تنفع الاشامة اقول اردى تلك والاشامة الحذر
والبدع جمع بدعة بمعنى الامر الغريب يعنى لا تنفع طالب
الامور الغريبة الحذر من امر كائن لا محالة قال اراد
بالتعميم ما يعم تقليل الاشتراك اقول اعاجلة
عليه دون ما ذكره النحاة ليستقيم التمثيل بقوله زيد
التاجر اذ ليس فيه تقليل الاشتراك ولم يتعرض على رفع
الاحتمال لان تقليل الاشتراك مراد به قطعا وانما
الكلام فى تناوله لرفع الاحتمال قال لبيان ان القصد
منها الى الجنس دون الفرد الخ اقول فيه بحث لان
الفرد ليس يحتمل ههنا اصلا لما سبق فى بحث الاستغراق
ان النكرة المنفية اذا كانت معرضة من يكون نفيا فى الاستغراق
حتى لا يحتمل غيره فحينئذ لا تفيد هذا الوصف بهذا الاعتبار
زيادة التفهيم والاحالة قال ثم قال وانما جاءت النار
ههنا معرفة اقول اورد عليه ان صاحب الكشاف صرح
فى اول سورة التحريم بانها مدنية فكيف يصح قوله ههنا
لان الآية فى سورة التحريم نزلت او لا بمكة وايضا قد
سبق منه ان المصدر بيا ايها الناس مكى وبيا ايها الذين
آمنوا مدنى واجاب الفارض فى شرح الكشاف من الاول
بانه يجوز ان تكون تلك الآية من سورة التحريم
مكية وتصريحه يدل على عدم الوقوف فى جميع السور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)